الأمم المتحدة

A/C.2/56/L.69

الجمعية العامة

Distr.: Limited
11 December 2001
Arabic
Original: English

الدورة السادسة والخمسون

اللجنة الثانية

البند ٩٦ (أ) من جدول الأعمال

مسائل السياسات القطاعية: الأعمال التجارية والتنمية

مشروع قرار مقدم من نائب رئيس اللجنة السيد غارفيلد بارنويل (غيانا)، على أساس مشاورات غير رسمية عقدت بشأن مشروع القرار A/C.2/56/L.26

منع ومكافحة الممارسات الفاسدة وتحويل الأموال بشكل غير مشروع وإعادة تلك الأموال

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ٥٤/٢٠٥ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ بشأن منع الممارسات الفاسدة وتحويل الأموال بشكل غير مشروع، و ٥٥/٦١ المؤرخ ٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ بشأن سن صك قانوني دولي فعال ضد الفساد و ٥٥/١٨٨ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ بشأن منع ومكافحة الممارسات الفاسدة وتحويل الأموال بشكل غير مشروع وإعادة الأموال إلى بلدانها الأصلية، فضلا عن تقرير اجتماع فريق الخبراء الحكومي الدولي المفتوح باب العضوية لإعداد مشروع إطار مرجعي للتفاوض بشأن صك قانوني دولي لمكافحة الفساد[1] لينظر فيه المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الثانية،

وإذ يساورها القلق إزاء خطورة المشاكل التي تشكلها الممارسات الفاسدة وتحويل الأموال بشكل غير مشروع، الأمر الذي قد يهدد استقرار المجتمعات وأمنها، ويقوض قيم الديمقراطية والأخلاق، ويعرض التنمية الاجتماعية والاقتصادية والسياسية للخطر،

---

(١) انظر A/56/402.

111201 111201 01-69070 (A)
0169070

وإذ تسلم بالحاجة إلى تهيئة بيئة مواتية للأعمال التجارية على الصعيدين الوطني والدولي لتعزيز النمو الاقتصادي والتنمية المستدامة واضعة في الحسبان الأولويات الإنمائية للحكومات،

وإذ تدرك مسؤوليات الحكومات باعتماد سياسات على الصُعد الوطنية والدولية تهدف إلى منع ومكافحة الممارسات الفاسدة وتحويل الأموال بشكل غير مشروع وإعادة تلك الأموال إلى بلدانها الأصلية،

وإذ تضع في اعتبارها دور منظومة الأمم المتحدة الحفاز في تسهيل المساهمة البناءة والتفاعل المنظم للقطاع الخاص في عملية التنمية، باعتناق مبادئ وقواعد عالمية كالصدق والشفافية والمسؤولية،

وإذ تؤكد أن منع الممارسات الفاسدة وتحويل الأموال بصورة غير مشروعة ومكافحتها وإعادة تلك الأموال تشكل عنصرا هاما في تعبئة الموارد من أجل التنمية،

وإذ تدرك أهمية التعاون الدولي والقوانين الدولية والوطنية القائمة في مكافحة الفساد في المعاملات التجارية الدولية،

وإذ تحيط علما بالمؤتمر الدولي المعني بتمويل التنمية، الذي سيعقد في مونتيري، بالمكسيك، في الفترة من ١٨ إلى ٢٢ آذار/مارس ٢٠٠٢،

وإذ تؤكد ضرورة منع ومكافحة ممارسات الفساد وتحويل الأموال بشكل غير مشروع وإعادة تلك الأموال لتمكين البلدان من تصميم المشاريع الإنمائية وتمويلها وفقا لأولوياتها الوطنية،

وإذا تلاحظ أن هذه الممارسات الفاسدة تشمل أموال الدولة التي يتم تحصيلها بشكل غير مشروع ثم تحويلها واستثمارها في الخارج،

وإذ تلاحظ أيضا أن مشكلة الممارسات الفاسدة وتحويل الأموال بشكل غير مشروع، وكذلك الحاجة إلى منع تحويل تلك الأموال، وإعادتها، لها آثار اجتماعية واقتصادية وقانونية تتطلب إجراء دراسة شاملة وكلية على الصعيدين الوطني والدولي،

١ - **تحيط علما** بتقرير الأمين العام[٢]،

---

(٢) A/56/403.

٢ - **تكرر** إدانتها للفساد والرشوة وغسل الأموال وتحويل الأموال بشكل غير مشروع، وتؤكد اعتقادها بضرورة منع هذه الممارسات وإعادة الأموال المحولة بشكل غير مشروع إلى الخارج بناء على الطلب وبعد اتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة؛

٣ - **تدعو**، مع إدراك أهمية التدابير الوطنية، إلى زيادة التعاون الدولي عن طريق جهات منها منظومة الأمم المتحدة، دعما للجهود التي تضطلع بها الحكومات لمنع تحويل الأموال بشكل غير مشروع والتصدي له ولإعادة تلك الأموال إلى بلدانها الأصلية؛

٤ - **تطلب** من المجتمع الدولي أن يقدم الدعم للجهود التي تبذلها جميع البلدان من أجل تعزيز القدرة الدولية والأطر التنظيمية لمنع الفساد والرشوة وغسل الأموال، وتحويل الأموال بشكل غير مشروع، ولإعادة تلك الأموال إلى بلدانها الأصلية؛

٥ - **تدعو** المجلس الاقتصادي والاجتماعي إلى الانتهاء من النظر في مشروع إطار مرجعي للتفاوض بشأن أي اتفاقية مقبلة للأمم المتحدة لمكافحة الفساد[1]، وهو إطار يطلب من اللجنة المخصصة أن تنظر في جملة أمور منها العناصر اللازمة لمنع ومكافحة تحويل الأموال بشكل غير مشروع وهي الأموال التي يتم تحصيلها من أعمال الفساد، ومنها غسل الأموال، وإعادة تلك الأموال على وجه السرعة؛

٦ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والخمسين تقريرا عن تنفيذ هذا القرار، وتطلب إلى الأمين العام أيضا أن يقدم، عند إنجاز أعمال اللجنة المخصصة المذكورة أعلاه، توصيات بشأن خيارات مواصلة الجمعية العامة النظر في هذا البند؛

٧ - **تقرر** أن تبقي المسألة قيد الاستعراض وأن تدرج في جدول أعمال دورتها السابعة والخمسين بندا فرعيا عنوانه ''منع ومكافحة الممارسات الفاسدة وتحويل الأموال بشكل غير مشروع؛ وإعادة تلك الأموال إلى بلدانها الأصلية'' في إطار البند ''مسائل السياسات القطاعية''.